المراقبة الدولية للانتخابات السودانية (أبريل ٢٠١٠)

الشفيع محمد المكي

Abstract: International Observation of Sudanese's Elections - April, 2010
This article addresses the last elections that were conducted in Sudan in April-2010 in terms of their safety of conduct and their fairness under the international observation and recognition of its results. These elections were run within the framework of the Comprehensive Peace Agreement (2005). Despite their reservation on many issues relating to the elections process, the political parties decided to contest. However, many of them later on withdrew and boycotted these elections on the ground that they would not be fair. A quite big number of international and regional organizations participated in observing the elections and recognized their results. This article argues that the main purpose of the great momentum for international observers is not to assure the transparency and fairness of the elections, but to work on the recognition of its results no matter what those results may be so as to shorten the way to the separation of the South.

كلمات مفتاحية: الانتخابات السودانية – أبريل ٢٠١٠ – المراقبة الدولية – معايير دولية.

مقدمة

عرف السودان عدداً من الانتخابات الديمقراطية في الأعوام ١٩٥٣، و١٩٥٨، و١٩٦٥، و١٩٨٦. والجدير بالملاحظة أن أول انتخابات عامة في السودان جرت تحت إشراف لجنة دولية برئاسة القاضي الهندي سوكو مارسن. أما الانتخابات الأخرى فقد جرت تحت إشراف السودانيين أنفسهم، وكانت نتائجها محل قبول واعتراف من القوى السياسية الأخرى التي خاضتها، ذلك بالرغم من أنه منذ فجر الاستقلال، ظل واضحاً جداً أن نظام الانتخابات المنتهج، يكرس دائماً هيمنة الأحزاب التقليدية

الكبرى على مسار الحكم. لذلك لم تشأ هذه الأحزاب أن تعترف بحق القوى الحديثة في المشاركة إلا في حدود دوائر الخريجين التي ظلت تتأرجح بين الإلغاء والإبقاء حسب مزاج ومصالح الأحزاب الطائفية الكبرى.[١] ولأن قانون الانتخابات يحدد كيفية ونوع وعدد الدوائر والمقاعد وأسس الترشيح والانتخاب، ويؤثر تأثيراً جوهرياً في اتجاه السياسة العامة، ويحدد معالم الحكم من خلال تحديد القوى التي تشكِّل الأغلبية في البرلمان، ومثال لذلك ما جرى في انتخابات ١٩٥٨، قامت حكومة الائتلاف بين حزب الأمة وحزب الشعب الديمقراطي بتقسيم الدوائر تقسيماً عددياً مطلقاً، وألغت دوائر الخريجين لتضمن أغلبية تعتمد فيها على ثقلها في المناطق التقليدية. وقد كانت النتيجة أن حصل حزب الأمة بالفعل على ضعف دوائر الوطني الاتحادي، بينما حصل الحزب الوطني الاتحادي على أصوات تفوق أصوات حزب الأمة بمائة ألف صوت.[٢] فقد كان عدد الأصوات التي نالها الحزب الاتحادي الديمقراطي ٢٤٠٠٤١ صوتاً وكسب في مقابلها ١٤ مقعداً، بينما كان عدد الأصوات التي نالها حزب الأمة ١٣٠٠١٩ صوتاً، بينما بلغت عدد الدوائر التي كسبها ٥٧ مقعداً. واضح أن السبب الرئيسي لذلك الخلل في النسبة بين عدد الأصوات ونسبة المقاعد هو الخلل في توزيع الدوائر.[٣] واتسمت انتخابات ١٩٨٦ بنفس الممارسات من زيادة الدوائر ليس على اعتبار المقترعين والسكان، وإنما لمصالح حزبية وإعادة تقسيمها بما يحقق تلك المصالح.[٤] مع ذلك،

(١) إسماعيل الحاج موسى (٢٠٠٨)، "الديمقراطية في السودان: أسباب التعثر وآفاق التطور"، دراسات استراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية، الخرطوم، العدد ٢٥، يوليو/أغسطس/سبتمبر، ص٤٣.

(٢) محمد سعيد القدال (٢٠٠٨)، "خواطر تاريخية حول أزمة الديمقراطية"، العدد ٢٠٥٦، أول يناير.

(٣) الصادق سيد أحمد الشامي، "من أجل قانون انتخابي ديمقراطي"، الانتخابات، تحرير الطيب حاج عطية، جامعة الخرطوم، معهد أبحاث السلام، ص٥٧.

(٤) نفس المصدر، ص٧٢.

وبالرغم من هذه الممارسات الواضحة لمصلحة أحزاب بعينها، إلا أن القوى السياسية الأخرى لم تشكك في العملية الانتخابية نفسها وترفض نتائجها.

انتخابات أبريل ٢٠١٠

أشارت اتفاقية السلام الشامل الموقعة بين حكومة جمهورية السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان-الجيش الشعبي لتحرير السودان في العام ٢٠٠٥، إلى أن "تجرى انتخابات حرة ونزيهة لعضوية المجلس الوطني وفقاً للدستور القومي الانتقالي الذي يحكم الفترة الانتقالية. ويحدد موعدها الطرفان الموقعان على هذا الاتفاق، بعد التشاور مع مفوضية الانتخابات".(٥) أشارت المادة ٢١٦ من دستور السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م، إلى أن "تجرى انتخابات عامة على كل مستويات الحكم في موعد لا يتجاوز نهاية العام الرابع من الفترة الانتقالية".(٦)

الانتخابات في اتفاقيات السلام

عنيت اتفاقات السلام في ماشاكوس ونيفاشا عناية كبيرة بقضية التداول السلمي للسلطة والنهج الديمقراطي، ولقد وردت الإشارات التالية ذات الصلة بالانتخابات العامة:

١/ النص على إقامة نظام ديمقراطي للحكم يأخذ في الحسبان التنوع الثقافي والديني والمساواة بين الجنسين.

٢/ اعتماد مبدأ المساواة في التمتع بالحقوق الأساسية وفي الأهلية للمناصب العامة.

(٥) اتفاقية السلام الشامل بين حكومة السودان والحركة الشعبية - الجيش الشعبي لتحرير السودان، نيروبي يناير ٢٠٠٥، ص٢٠.

(٦) دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م، وزارة العدل، مطبعة جامعة الخرطوم، ص ١٢٠.

٣/ التأكيد على إقامة الحكم الرشيد في البلاد وإعلاء قيم المساءلة والشفافية وسيادة حكم القانون.

٤/ إصدار قوانين عادلة يجري تطبيقها عند اختيار جميع مستويات الحكم في البلاد وذلك وفق نظام الاقتراع الشامل للبالغين.

٥/ تأكيد حق الاقتراع والترشيح دونما تمييز بين المواطنين.

٦/ إجراء انتخابات عامة على جميع المستويات قبل نهاية السنة الثالثة للفترة الانتقالية.

٧/ النص على الرقابة الدولية للانتخابات القادمة.

٨/ تكوين مفوضية قومية للانتخابات تكون ممثلة محايدة.[٧]

سيعنى هذا المقال بموضوع الرقابة الدولية في المقام الأول، بالرغم من أهمية بقية النقاط التي ترمي إلى التأسيس لقيام نظام ديمقراطي سليم، إذا تمت مراعاتها في مجمل عملية التحضير إلى هذه النقلة المتوخاة.

يبدو أن النص على الرقابة الدولية قد حتمته ضرورات متعددة، منها أن هذه الانتخابات تجرى بعد أكثر من ٢٤ عاماً بعد آخر انتخابات جرت في السودان في العام ١٩٨٦، كما أنها مؤشر لعدم الثقة بين الأطراف الموقعة على الاتفاقية، لضمان شفافية ونزاهة الانتخابات.

(٧) محمد أحمد سالم ، "قوانين الانتخابات وتنظيم الحياة السياسية"، الطيب حاج عطية، مرجع سابق، ص ١٥٦.

المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الأوسط وإفريقيا:

تستخدم عبارة "الامتثال للمعايير الدولية" أو المختصر الصحفي الشائع "حرة ونزيهة"، لوصف ما إذا كانت في بلد ما تعتبر ديمقراطية وذات مصداقية. و تنبع مصادر المعايير الدولية للانتخابات من الحريات الأساسية، والحقوق السياسية التي أرسيت في القانون الدولي من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨)، الذي وافقت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أحكامه. فالمادة ٢١ منه بوجه خاص، تنص على المشاركة في الحكم والشؤون العامة، مع إشارة إلى دور الانتخابات في تأمين قاعدة السلطة والحكم. ومما ورد فيها:

١/ لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.

٢/ لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.

٣/ إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجرى على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.[٨]

إلى ذلك ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حريات وحقوق أخرى يجوز اعتبارها ذات صلة بالانتخابات، وهي: حرية الرأي والتعبير، وحرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية، وحق الانضمام إلى النقابات، وحرية التنقل، وحرية التمتع بكافة الحقوق والحريات من دون تمييز، وحق اللجوء إلى القانون.[٩]

(٨) راجع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المواد٢، ٨، ١٣، ١٨، ٢٠.

(٩) نفس المصدر.

إن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) هو معاهدة دولية اعتمدت برعاية الأمم المتحدة، وقعت وصادقت عليها أكثر من١٦٠ دولة تشمل معظم دول الشرق الأوسط وأفريقيا. أحكام هذا العهد ملزمة قانوناً بالنسبة للدول الأطراف كافة. وتنص المادة ٢٥ من العهد المذكور على حق المشاركة في الشؤون العامة من خلال الانتخابات، وورد فيها: "أن يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز، الحقوق التالية، التي يجب أن تكون له فرصة التمتع بها دون قيود:

أ- أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.

ب- أن يَنتخب ويُنتخب فى انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير عن إرادة الناخبين.

ج- أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

إن المادة ٢٥ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تطرح ثلاثة شروط أساسية في ما يخص الحق في المشاركة: أولاً، إن الحق بالمشاركة في إدارة الشؤون العامة في بلد ما منوط بمواطني البلد المعني حصراً، ثانياً: لا يتمتع المواطنون بحق المشاركة فحسب، بل يتمتعون أيضاً بفرصة ممارسة هذا الحق، وأخيراً: يجوز أن يقيد حق المواطن بالمشاركة، لكن في هذه الحال لابد أن تكون القيود دون أي تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب.[١٠]

(١٠) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة ٢/١.

ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حريات وحقوق أخرى يجوز اعتبارها ذات صلة بالانتخابات، وهي: حرية الرأي والتعبير، وحرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية، وحق الانضمام إلى النقابات، وحرية التنقل، وحرية التمتع بكافة الحقوق والحريات من دون تمييز، وحق اللجوء الفعال إلى القانون.[١١]

وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على اعتبار لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الهيئة المسؤولة عن مراقبة امتثال الدول الأطراف في العهد للحريات الأساسية والحقوق السياسية. بذلك يقتضي أحد أدوارها إصدار تعليقات عامة توفر خطوطاً توجيهية لتفسير أحكام العهد ونطاقه. فالتعليق العام المرتبط بشكل خاص بمسألة تحديد المعايير ذات الصلة بالانتخابات هو التعليق العام رقم ٢٥ للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (١٩٩٦)،[١٢] الذي يوفر قاعدة مهمة ومعتمدة لتفسير المادة ٢٥، وبوجه خاص يحدد ما يجوز اعتباره معقولاً عند فرض أي قيود على حق المشاركة. وتؤمن معاهدات أخرى خاصة بحقوق الإنسان معايير متصلة بالانتخابات والبيئة المحيطة بها، فكل من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٦)،[١٣] واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)،[١٤] يؤمن قاعدة قانونية إضافية تحول دون تقييد الحقوق الانتخابية على أساس العرق وتطالب بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء. أما اتفاقية حقوق

(١١) نفس المصدر: المواد ٢، ٣، ١٢، ١٩، ٢١، ٢٢.

(١٢) www. unhchr. ch/tbs/doc.

(١٣) www. ohchr. org/english/law/cerd.

(١٤) www. ohchr. org/English/law/cedaw.

الأشخاص ذوي الإعاقة التي اعتمدتها الأمم المتحدة عام ٢٠٠٦ فلم تدخل حيز التنفيذ بعد، غير أنها نالت توقيع سبعة بلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتطلب اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة من الدول الأطراف: أن تكفل للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية المشاركة بصورة فعالة وكاملة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك كفالة الحق والفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة كي يصوتوا وينتخبوا.[١٥]

المعايير الإقليمية للانتخابات

ثمة مصادر إضافية ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ترسي معايير للانتخابات، وبوجه خاص، تضمن حق المشاركة في النشاط السياسي والشؤون العامة من خلال الانتخابات.

إن الميثاق العربي لحقوق الإنسان (٢٠٠٤) هو التزام سياسي من قبل كافة أعضاء جامعة الدول العربية لصون الحريات الأساسية والحقوق السياسية، بالرغم من كونه غير ملزم قانوناً. يؤمِّن هذا الميثاق على قاعدة واضحة لتحديد المعايير ذات الصلة بالانتخابات والمشاركة العامة ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وتنص المادة ٢٤ من الميثاق على أن لكل مواطن الحق في:

١/ حرية الممارسة السياسية.

٢/ المشاركة في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

(١٥) اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة: المادة ٢٩.

٣/ ترشيح نفسه أو اختيار من يمثله بطريقة حرة ونزيهة وعلى قدم المساواة بين جميع المواطنين بحيث تضمن التعبير الحر عن إرادة المواطن.

٤/ أن تتاح له على قدم المساواة مع الجميع فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده على أساس تكافؤ الفرص.

٥/ حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها.

٦/ حرية الاجتماع وحرية التجمع بصورة سلمية.

٧/ لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأي قيود غير القيود المفروضة طبقاً للقانون، والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع يحترم الحريات وحقوق الإنسان، لصيانة الأمن الوطني أو النظام العام أو السلامة العامة أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم.[١٦]

كذلك يضمن إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام (١٩٩٠)، التزاماً سياسياً مهماً من قبل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بالرغم من كونه لا يأتي على ذكر الانتخابات صراحة، إذ تنص المادة ٢٣ب: "للجميع الحق بالمشاركة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة شؤون بلاده العامة".[١٧]

بالنسبة للدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي، يؤمن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان، وهو معاهدة إقليمية، الالتزامات الموجبة قانوناً لضمان الحقوق المتصلة

(١٦) إن الميثاق الذي اعتمد في عام ٢٠٠٤ في القمة السادسة عشرة لرؤساء الدول العربية الأعضاء في الجامعة يلي مكان ميثاق سابق كان قد تم اعتماده في العام ١٩٩٤. حتى الوقت الحاضر لم يصادق على الميثاق سوى الأردن وتونس، وسيدخل حيز التنفيذ بعد مصادقة ٥ دول على الأقل من أعضاء جامعة الدول العربية. www.arableagueonline.org

(١٧) www.oic.org.

بالانتخابات. إلى ذلك، إن إعلان الاتحاد الإفريقي بشأن مبادئ الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا (٢٠٠٢) والميثاق الإفريقي للديمقراطية والحكم والانتخابات (٢٠٠٧)، يؤمنان قاعدة متصلة تضمن "انتخابات دورية، شفافة، حرة ونزيهة" باعتبارها التزاماً سياسياً لأعضاء الاتحاد الإفريقي.(١٨)

معايير دولية أخرى للانتخابات

ثمة عناصر مهمة في عملية الانتخابات لم ترد في المواثيق الأساسية، غير أنها تعتبر "بأمر الواقع" معايير دولية للانتخابات. إن هذه المعايير غير منصوص عليها في قوانين، بل تنبثق من وجوب إجراء انتخابات "نزيهة"، يجوز تحديدها انطلاقاً من مدى ضرورتها لضمان مصداقية العملية الانتخابية. كما يمكن لهذه المعايير أن تقوم على الشروط المتعلقة بحق المشاركة في الشؤون العامة الوارد في التعليق العام رقم ٢٥ للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. بناءً عليه، يجوز تحديد ستة مبادئ تعتبر معايير دولية للانتخابات:

- تجرى الانتخابات وفقاً للقانون.

- تجرى الانتخابات بإطار من الشفافية والانفتاح وقابلية للمساءلة.

- تقوم المنافسة بين مرشحين و/أو أطراف سياسية تعكس الآراء السياسية المختلفة في البلد.

- تكون المنافسة عادلة، وتؤمن تكافؤ الوصول إلى الموارد العامة.

(١٨) www.achpr.org/englishl-infro/court-en.html

- تحظى الهيئة الانتخابية بالتوعية حول الانتخابات وحقوقها الانتخابية، وتجوز المراقبة المستقلة للانتخابات.[١٩]

الرقابة الدولية والتحول الديمقراطي

ترتبط بقضية إدارة العملية الانتخابية والإشراف عليها مسألة الرقابة الدولية على الانتخابات، حيث كان من ضرورات التحول الديمقراطي توفير الضمانات الأساسية التي تستلزمها العملية الانتخابية. وقد ساعد مناخ عدم الثقة الذي أفرزتة الديكتاتوريات الحاكمة في دعم الاتجاه إلى ضرورة الاستعانة برقابة خارجية على العملية الانتخابية لضمان سلامتها وجديتها. وتراوحت المطالب بين استلزام رقابة دولية من خلال منظمات الأمم المتحدة المتخصصة أو من خلال منظمات إقليمية، أو حتى من خلال دول صديقة تتمتع بالثقة والمكانة التي تؤهلها لمراقبة العملية الانتخابية والإدلاء بشهادتها في مدى الحيدة والنزاهة التي أحاطت بهذه العملية.

الرقابة على الانتخابات هي إطلاع المجتمع الدولى على سير العملية الديمقراطية في الدولة التي تطلب ذلك للوقوف على مدى اتفاقها مع المعايير الدولية للديمقراطية، ومدى تعبيرها عن إرادة الشعوب؛ فهي تكون بناءً على طلب ورغبة الدولة التي ترغب في الإعلان عن سلامة العملية الديمقراطية فيها ونزاهتها، وتوجَّه منها إلى الجهات الدولية والمنظمات غير الحكومية المشهود لها بالحياد، ليكون أعضاؤها شهود عيان على هذه النزاهة. وتعدد جهات المراقبة لا يعطي فرصة للتلاعب في التقارير التي يعدها المراقبون التابعون لهذه الجهات، وهي تقارير ليس لها أي قيمة قانونية، ولكن لها قيمة أدبية في إعلان المجتمع المحلي والدولي بسلامة نزاهة العملية الديمقراطية ومطابقتها

(١٩) ريتشارد تشامبز، "المعايير الدولية للانتخابات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" www.ifes.org

للمعايير الدولية.[٢٠] لاشك أن الديمقراطية أكبر من أن تعتبر مجرد انتخابات، بيد أن إجراء انتخابات حرة ونزيهة وذات مصداقية يمثل ركناً مهماً في العملية الديمقراطية في أي دولة. والمراقبة، وطنية كانت أم دولية، يمكنها أن تقدم مساهمة ملموسة في هذا الشأن، حيث يمكنها تحفيز الديمقراطية والدفاع عنها قبل وبعد العملية الانتخابية. فالانتخابات التي تشهدها الديمقراطيات المعاصرة ليست هدفاً في حد ذاتها، وإنما آلية لتحقيق التحول الديمقراطي. يرتبط بهذا ما يمكن تسميته "فعالية الانتخابات الديمقراطية"، أي ما يترتب على الانتخابات من نتائج حقيقية ملموسة، أو ما تؤديه الانتخابات من وظائف فعلية لتحقيق الديمقراطية.

إن المراقبة الدولية على الانتخابات تمثل إحدى آليات ضمان حرية ونزاهة الانتخابات، أي تمثل متغيراً وسيطاً بين العملية الانتخابية وبين التحول الديمقراطي. فالرقابة الدولية على الانتخابات كانت عاملاً مساعداً على إنجاز انتخابات حرة ونزيهة في زامبيا والرأس الأخضر وبنين ترتب عليها تغيير حقيقي في بنية النخبة الحاكمة، وأدت الرقابة الدولية في النيجر عام ١٩٩٢ إلى انتخابات حرة ونزيهة ساهمت في إنجاز التحول الديمقراطي.

غير أن التجارب الإفريقية في قبول الرقابة الدولية على الانتخابات تشكك في التلازم المفترض بين الرقابة الدولية وضمان حرية ونزاهة الانتخابات المؤدية إلى التحول الديمقراطي. فقد خلفت انتخابات كينيا في ديسمبر ١٩٩٢م – رغم خضوعها للرقابة الدولية – وراءها بيئة سياسية منقسمة، مع شعور المعارضة بالإحباط الشديد.

(٢٠) عبد السلام نوير (٢٠٠٧)، الرقابة الدولية على الانتخابات والتحول الديمقراطي في إفريقيا – نيجيريا نموذجاً. الرياض: جامعة الملك سعود، ص١.

وبالرغم من فوز الرئيس موي، فإن الشرعية السياسية التي يتمتع بها نظام حكمه قد وصلت إلى أدنى مستوى لها منذ الاستقلال. من ذلك يتضح أن الرقابة في حد ذاتها لا تعني حرية ونزاهة الانتخابات، ولا تقترن بالتالي اقتراناً تلقائياً بالتحول الديمقراطي. فقد أوضحت التجربة وخبرة دول عديدة أنه كلما ازداد تمسك النخبة الحاكمة بالسلطة سعياً وراء السيطرة على الموارد النادرة أثيرت الشكوك بشأن العملية الانتخابية. ولذلك نجد أن الحكام المستبدين الذين استجابوا للضغوط المختلفة من أجل التحول الديمقراطي قد سمحوا بالتعددية الحزبية وإجراء انتخابات تعددية تحت إشراف رقابة دولية، غير أن الانتخابات في هذه الحالات لم تساهم في حسم قضية الشرعية السياسية، ولم تنجح في خلق توازن سياسي جديد، ومن أبرز الأمثلة على ذلك نماذج غانا وكينيا والكاميرون وتوجو والجابون وغينيا. وتثير الرقابة الدولية على الانتخابات العديد من القضايا والإشكاليات عند تناول علاقتها بالتحول الديمقراطي، وتبرز بالأحرى كتحديات تعترض سبيل الربط المباشر بين الرقابة الدولية على الانتخابات من ناحية، وحرية ونزاهة هذه الانتخابات، أو حتى فضح تزييفها لإرادة الناخبين، من ناحية أخرى. كما تبرز هذه القضايا والإشكاليات كدفوع لها أهميتها تعلنها النظم الرافضة لخضوع انتخاباتها للرقابة الدولية.[٢١]

إن اعتماد معايير مراقبة دولية مشتركة أصبحت ضرورية لضمان مصداقية وشرعية البعثات والمهام الرقابية، وهذه المعايير هي كالتالي:

١/ يجب أن تغطي الملاحظة مجموعة واسعة من القضايا ومنها:

- إدارة وسير العملية الانتخابية.
- الإطار القانوني والمؤسسي لتلك العملية.

(٢١) نفس المصدر.

- الظروف والمناخ السياسي التي تعقد فيها الانتخابات (مدى توفر الحقوق السياسية).

٢/ يجب أن تغطي المراقبة العملية برمتها من البداية وحتى النهاية، بما في ذلك:

- فترة ما قبل الانتخابات والتي تشمل فترة الحملة الانتخابية الرسمية وغير الرسمية.
- يوم الانتخابات وبداية فرز الأصوات.
- فترة ما بعد الانتخابات مع إعلان النتائج الرسمية، والتعامل مع الشكاوى وتشكيل الحكومة الجديدة.

٣/ ينبغي أن تكون التغطية على أوسع نطاق ممكن بحيث تشمل:

- عدداً كافياً من المراقبين في جميع أنحاء البلاد.
- المرشحين والمراقبين الوطنيين والموظفين العموميين.[٢٢]

الانتخابات ودستور ٢٠٠٥

نصت المادة ٢١٦ من الدستور الانتقالي على إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية وانتخاب حكام الولايات وانتخابات الولايات التشريعية قبل نهاية السنة الرابعة من المرحلة الانتقالية، أي في موعد أقصاه الخامس من يوليو ٢٠٠٩.[٢٣] وفي هذه الأثناء يجري توزيع المقاعد البرلمانية ومقاعد الهيئات التشريعية في الولايات على أساس معادلة تقاسم السلطة المقرة في اتفاقية السلام الشامل.

(٢٢) شبكة المعرفة الانتخابية، www.aceproject.org

(٢٣) الدستور الانتقالي لعام ٢٠٠٥، مصدر سابق.

بدأت الخلافات بين القوى السياسية السودانية حول الآليات والأدوات المنوط بها التمهيد لقيام الانتخابات، مثل الخلاف حول قوانين الأحزاب والانتخابات والمفوضية. الملاحظ في الجدل الداخلي على إجراءات الانتخابات اقتصاره على الجانب الإجرائي دون التركيز على أصل المشكل، وهو كيف يمكن إجراء انتخابات وطنية شاملة دون أن يكون هناك إجماع وطني على عمل مشترك، وذلك لأن المعارضة لا تريد أن تمنح الحكومة شرعية الاستمرار من خلال التحكم في عملية الانتخابات وآلياتها والسيطرة على مراكز النفوذ. والحكومة، من جانبها، لا تريد أن تجد نفسها في وضع تهتز فيه سلطتها والإقرار بأن دورها قد انتهى. ويمكن ملاحظة ذلك الاختلاف في القضايا التالية:-

(أ) قانون الأحزاب السودانية:

نشب الخلاف حول المادة ١٨ من قانون الأحزاب السودانية التي عرضت على المجلس الوطنى، والتي تتحدث عن حل الأحزاب.[٢٤] وأعربت الهيئة البرلمانية لنواب التجمع الوطني عن رفضها لمبدأ حل الأحزاب، وأشارت إلى أن القانون يخالف المادة ٤٠ من الدستور، والتي تعطي الحق للمواطنين في التجمع وتكوين النقابات والأحزاب دون قيد أو شرط، واصفة مسلك حزب المؤتمر الوطني الحاكم بالتمويه، وأنه أول مسمار يدق في نعش التحول الديمقراطي. وقد شهد البرلمان جدلاً واسعاً واحتجاجات من قبل القوى المعارضة على هذه المادة. وفى نهاية الأمر أصبحت هذه المادة في القانون المجاز هي المادة ٤١، وتقرأ: "لجميع الأشخاص في السودان حق تنظيم وتكوين الأحزاب السياسية والمنظمات المدنية والنقابية والاجتماعية وعضويتها.

(٢٤) مسودة قانون الأحزاب، التي عرضت على المجلس الوطني.

وينظم القانون هذه الحقوق دون أن يتغول عليها أو يفرض على ممارستها شروطاً تجعل الاستمتاع بها مستحيلاً أو حكراً لفئة اجتماعية معينة".[٢٥]

(ب) مبدأ الانتخابات:

أكثر تجليات عدم التوافق حدة تمثل في مبدأ الانتخابات نفسها، في حين كانت المعارضة تستعجل قيام الانتخابات، ورفعت المطالبات وقادت المسيرات، وأفتت بعدم شرعية الحكومة القائمة لتجاوز ما هو منصوص عليه في اتفاقية السلام الشامل بشأنها. تلكأ الشريكان الحاكمان في تسريع الإجراءات المفضية لقيام الانتخابات وتشاكسا طويلاً حول مسألة التعداد السكاني وتوزيع الدوائر الجغرافية.

(ج) التعداد السكاني:

ما أن أفصح التعداد السكاني العام في السودان عن نتائجه حتى تلقفتها تهم التلاعب والتسييس لأغراض انتخابية من قبل قادة الحركة الشعبية. إن التعداد السكاني أحد بنود اتفاقية السلام، وهو الاتفاق الذي يدعو في واحد من أكثر بنوده حساسية إلى إجراء إحصاء سكاني توزع الدوائر الانتخابية على أساسه. وشمل التعداد بحسب جهاز الإحصاء المركزي قرابة ٩٥٪ من أهل السودان بتكلفة تجاوزت المائة مليون دولار. وتوصل إلى أن عددهم الإجمالي بلغ ٣٩،١٥ مليون نسمة يعيش ٧٩٪ منهم في المناطق الشمالية. أما الجنوبيون فهم بحسب الإحصاء ٨،٣٦ مليون نسمة، أي ما لا يتجاوز ٢١٪ من السكان. رفضت الحركة الشعبية نتيجة التعداد السكاني ودخل الشريكان في أزمة بسببه، إلى أن تمت معالجة المسألة بمنح الحركة

(٢٥) قانون الأحزاب السودانية المجاز.

الشعبية مقاعد إضافية في البرلمان، وذلك في مفارقة على الطريقة التي يجب أن يتكون بها البرلمان من الفائزين في الانتخابات.[٢٦]

(د) القوانين وقانون الانتخابات:

طالبت القوى السياسية المعارضة بإلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات لضمان إجراء انتخابات في جو ديمقراطي، واتفقت على أن يتم تعيين أعضاء مفوضية الانتخابات بمشاركة ومشاورة كافة القوى السياسية، مشددة على أن تكون المفوضية مستقلة مالياً وإدارياً. إلا أن قانون الانتخابات، مثله مثل بقية القوانين، قد أثير جدل كثيف حوله بين القوى السياسية، وتمحور الخلاف حول كيفية تمثيل المرأة وانتخابها، بجانب خلافات أخرى في أيهما أجدى؟ نظام الدوائر الجغرافية أم التمثيل النسبي؟ فبينما ترى الأحزاب والقوى السياسية الأخرى أن يتم التمثيل النسبي في الانتخابات بنسبة ٥٠٪ للدوائر الجغرافية، و٥٠٪ تمثيلاً نسبياً، يرى المؤتمر الوطني أن تكون للدوائر الجغرافية نسبة ٦٠٪على أن يشكل التمثيل النسبي ٤٠٪. كما أصر المؤتمر الوطني على أن تخوض المرأة الانتخابات بعيداً عن الأحزاب، عكس ما تنادي به القوى السياسية الأخرى. وبالرغم من الاحتجاجات والاعتراضات التي صاحبت الإعداد للانتخابات من قبل القوى السياسية المعارضة، وأحياناً من قبل الحركة الشعبية، الشريك الأساسي في الحكم، إلا أن المؤتمر الوطني، المسيطر الأساسي على الحكم، استطاع أن يقود العملية بأكملها بما يتوافق ورؤاه من دون أي تنازلات أو استجابات للضغوط التي مارستها قوى المعارضة، في ما عدا قليل من التنازلات لإرضاء الحركة الشعبية في المسائل التي تضمن استمرار شراكتها وعدم فضها، أو الدخول في

(٢٦) جهاز الإحصاء المركزي، الخرطوم.

مواجهة يمكن أن تؤدي إلى نسف كل ما ترتب على اتفاق السلام الشامل الموقَّع معها. ولكن في ذات الوقت أن لا تكون هذه التنازلات فيها إضعاف لسيطرة المؤتمر الوطني وإمساكه بكامل خيوط اللعبة.[٢٧]

الاستعداد للانتخابات

بدأ المؤتمر الوطني في الاستعداد للانتخابات منذ وقت مبكر وفق خطة مرسومة لإنجازها، وتكونت الهيئات الانتخابية واللجان المختلفة من قمة الهرم إلى أسفله، وتحركت عناصره في شكل فُرُق تجوب وسط المواطنين في أعمال لها علاقة بالانتخابات والإعداد لها. هذا، فى حين أن قوى المعارضة الأخرى لم تهتم بهذا الجانب من وقت مبكر، وإنما ركزت على الاجتماعات فيما بينها والخروج ببيانات وتصريحات تتحدث عن المثالب الكثيرة التي يجب معالجتها قبل الانتخابات ودفع استحقاقاتها، مثل وجود القوانين التي تعارض الدستور كقانون الأحزاب، والصحافة، والأمن، والنقابات، والحديث عن عدم تنفيذ الاتفاقات (نيفاشا، الشرق، القاهرة، وأبوجا) بالصورة المطلوبة، والتشكيك في نتيجة الإحصاء السكاني، واتهام المؤتمر الوطني بتزويره، والتأخير المتعمد للإحصاء، وتأخير تسجيل الأحزاب، ووضع العراقيل لحرمان بعض الأحزاب من خوض الانتخابات، إلخ، وأخيراً المطالبة بتأجيل الانتخابات عن موعدها المضروب لإنجاز هذه المسائل أولاً، ومن ثم الدخول في الانتخابات.

لم يكترث حزب المؤتمر الوطني لكل ذلك، واستمر في حملته الانتخابية، وكان دائماً ما يعلن أن الانتخابات قائمة في موعدها، بمنطق أن هذا استحقاق لاتفاقية السلام،

(٢٧) الشفيع محمد المكي (٢٠١٠)، "التجربة الديمقراطية السودانية أبريل ٢٠١٠ ومستقبل العمل الديمقراطي"، ورقة غير منشورة.

وأن المجتمع الدولي يطالب بقيامها وهو يفي بالتزاماته. عندما أدركت المعارضة أن مطالبها لن يستجاب لها بدأت التهديد بالمقاطعة، لعل هذه الخطوة يمكن أن تشعر المؤتمر الوطني بتهديد حقيقي بإفشال الانتخابات، ومن ثم الاستجابة لمطالبها.[٢٨]

المعارضة والتحالفات

حاولت المعارضة بناء تحالف يتم الاتفاق فيه حول مجمل قضايا الوطن، ودشنت ذلك بلقاءات ثنائية ومتعددة إلى أن توصلت إلى تحالف جوبا، والذي ضم الحركة الشعبية لتحرير السودان، مع مواقف متناقضة من الاتحادي الديمقراطي الأصل من التحالف. وبدأت الآمال عند أطراف المعارضة في أن هذا التحالف يمكن أن يشكل كتلة قوية تجذب إليها المؤتمر الوطني للتوحد حول القضايا الوطنية وإيجاد الحلول لها، وتصحيح مسار العملية السياسية، وتوفير الأرضية للتوافق الوطني حول القضايا المصيرية الكبرى.

اعترض المؤتمر الوطني على الانضمام لمؤتمر جوبا الذي أفرز التحالف، وتحرك وسط أعضاء التحالف وعقد اتفاقات ثنائية مع بعض أعضاء التحالف، ومباحثات مع الشريك الأساسي (الحركة الشعبية) في دفع القضايا التي ظلت عالقة بينهما، الأمر الذي أهله لزعزعة وحدة صف المعارضة، والذي تُوِّج بالمواقف المرتبكة من المشاركة في الانتخابات، مما أربك الساحة السياسية وترك المواطن في حيرة من أمره، خاصة جماهير هذه القوى المعارضة. إذ أن الأحزاب المعارضة لم تحسم أمرها بشكل قاطع حتى اللحظات الأخيرة، وتفرقت واتخذ كل حزب الموقف الذي يراه صائباً.

(٢٨) نفس المصدر.

في نهاية الأمر قامت الانتخابات بمشاركة الحزب الاتحادي الديمقراطي الأصل (جماعة الميرغني) والمؤتمر الشعبي، ومقاطعة الحزب الشيوعي، وانسحاب مرشح الحركة الشعبية للرئاسة، ومقاطعة الحركة الشعبية للانتخابات في الشمال والمشاركة في الجنوب وولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان كموقف رسمي للحركة الشعبية لتحرير السودان، مع استباق الحركة الشعبية في جنوب كردفان بمقاطعة الانتخابات بسبب تقسيم الدوائر الجغرافية، ومقاطعة حزب الأمة القومي للانتخابات مع استثناء ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان بحجة المشورة الشعبية. كما قاطعت أحزاب البعث والأحزاب الأخرى، عدا بعض الأحزاب التي حالفت المؤتمر الوطني منذ فترة طويلة، والتي عرفت بأحزاب التوالي.

جرت الانتخابات في ظل هذا المشهد، ومن الجديد فيها أنها مختلفة عن كل الانتخابات السودانية السابقة. فقد بدأ السودان انتخابات ١٩٥٣ بخمسة أحزاب، وفي حين أن عددها في هذه الانتخابات يفوق عددها في انتخابات أبريل ١٩٨٦م، حيث بلغ عدد الأحزاب المسجلة أكثر من ٦٨ حزباً. الجديد الآخر يتعلق بالبيئة السياسية التي جرت فيها، أي في ظل الحرب الأهلية في دارفور وعدم اكتمال السلام في الجنوب، وهيمنة مشروع نيفاشا على شكل الدستور وقانون الانتخابات ومن ثم الانتخابات نفسها، وكذلك الاستفتاء في العام ٢٠١١، والذي حدد أخطر مصير للسودان في تاريخه، وهو اختيار الوحدة أو الانفصال بحسب إرادة أهل الجنوب.

الجديد أيضاً في هذه الانتخابات، وجود حزب حاكم آخر بجانب الحزب الرئيسي (المؤتمر الوطني). فحزب الحركة الشعبية موجود في الساحة السياسية وفي الحكم، وإذا كان محجم القدرات في الشمال إلا أنه ذو قوة ونفوذ في الجنوب.

أيضاً من الأشياء التي تشهدها الانتخابات السودانية لأول مره، القائمة النسبية التي استحدثت في هذه الانتخابات ولا ترتبط بدائرة جغرافية معينة، بل أن الناخبين

في كل أنحاء السودان يصوتون لنفس المرشحين، علاوة على "كوتة" (حصة) المرأة والتي لها قائمة منفصلة. والجديد أيضاً وجود رقابة دولية كانت غائبة عن معظم الانتخابات السابقة. كما أن الانتخابات معقدة؛ فهي ليست انتخابات واحدة يصوت الناخب خلالها في صندوق واحد، وإنما أربعة انتخابات متزامنة.

واجه النظام الانتخابي انتقادات عديدة نسبة لتعقيده، خاصة في بلد ترتفع فيه نسبة الأمية – آخر إحصائيات تشير إلى أن بالسودان ١٤ مليون أمي – وانقطعت فيه الممارسة الانتخابية لما يقارب ربع قرن من الزمان. والتعقيد المشار إليه هو في إجراء الانتخابات على مستويات متعددة (مواقع تنفيذية، برلمان ومجالس تشريعية) وعلى نظم متعددة (الأغلبية البسيطة والتمثيل النسبي) في آن واحد.

العملية الانتخابية وردود الأفعال

بدأت العملية الانتخابية في الموعد المقرر لها وسط ربكة إدارية في بعض مراكز التصويت، تمثل في تأخير الصناديق عن بعض المراكز، وإرسال بطاقات بعض المراكز لمراكز أخرى، وأخطاء في بعض البطاقات، وسقوط أسماء بعض المرشحين والناخبين. ومنذ اليوم الأول أعلن حزبان رئيسيان شاركا في الانتخابات (الاتحادي الديمقراطي والمؤتمر الشعبي) رفضهما المسبق لنتائجها قائلين أنها لا تمثل الشعب السوداني،[٢٩] وتزامن ذلك مع وصف المراقبين الدوليين لهذه الانتخابات بأنها لا ترقى للمعايير الدولية. وقد قال مرشح الحزب الاتحادي الديمقراطي لرئاسة الجمهورية، حاتم السر، في بيان أصدره: "أرفض نتائج الانتخابات جملة وتفصيلاً، ولن اعترف بها". وأضاف: "أعلن رفضي التام وعدم اعترافي بنتائج انتخابات رئاسة الجمهورية وما يترتب

(٢٩) "الحصاد الانتخابي"، الصحافة (الأرشيف)، www.sahafawriters@yahoo.com

عليها من خطوات لاحقة. إن هذه النتيجة لم تعكس التمثيل لأهل السودان.[٣٠] كما أعلن حسن الترابي، زعيم حزب المؤتمر الشعبي، مقاطعته للمؤسسات المنبثقة عن هذه الانتخابات، متهماً المؤتمر الوطني، الحزب الحاكم، بالتزوير. وقال الترابي في مؤتمر صحفي: "الاقتراع وحسابه زوراً، سنرفع الأمر للقضاء، ولكنهم من العسير عليهم معالجته". وأضاف: "ولذا قررنا أن نعتزل ما سيترتب على هذه الانتخابات من نيابة ومؤسسات، وحتى لو أفلت واحد منا، لن ندخل أصلاً البرلمان أو مجالس الولايات، وإذا أعيدت الانتخابات في بعض الدوائر التي تقرر إعادة الانتخابات فيها لن ننتظرها".[٣١]

من جانبه قال ياسر عرمان القيادي في الحركة الشعبية التي قاطعت الانتخابات في الشمال وخاضتها في الجنوب، إن هذه الانتخابات سلبت الشعب من إرادته. وأشار إلى أنه كان من المفترض أن تخرج السودان من أزماته، إلا أن التزوير الذي شابها زاد من هذه الأزمات. وأضاف أن دعوة المؤتمر الوطني إلى حكومة وحدة وطنية هو محاولة للقفز فوق النتائج وإضفاء الشرعية على هذه الانتخابات.[٣٢]

في ذات المنحى عقدت أحزاب المعارضة مؤتمراً صحفياً أعقب لقاء قياداتها بمقر حزب الأمة في أم درمان جددت فيه رفضها للانتخابات ونتائجها. وقال فاروق أبوعيسى، رئيس هيئة تحالف قوى الإجماع الوطني، إنهم ناقشوا العديد من القضايا، وإن موقف القوى المعارضة موحد من الانتخابات التي وصفها بـ"الفضيحة"، وقال

(٣٠) الانتخابات السودانية: المعارضة ترفض النتائج والمراقبون يقولون إنها دون المعايير الدولية masrawy.com/News/MiddlEast/BBC.

(٣١) www.radiodabanga.org

(٣٢) الانتخابات السودانية: تزوير من الألف للياء، www.sudanjem.com

إنه لا يوجد حزب يتمكن من الفوز بنسبة ٩٩٪ في انتخابات ديمقراطية، وإن هذه الانتخابات مزورة من الألف إلى الياء.[٣٣]

المراقبة الدولية

نصت اتفاقية السلام الشامل على أن تجرى الانتخابات تحت مراقبة دولية، وقد وضعت مفوضية الانتخابات مجموعة القواعد التي تحكم تنظيم عملية المشاركة في هذه المراقبة عبر توقيع اتفاقية بين المفوضية وكل جهة راغبة في متابعة ومراقبة الانتخابات. وقد أعلنت الكثير من الجهات والمؤسسات رغبتها في ذلك، وتم توقيع العديد من الاتفاقيات مع المفوضية (٧٥ جهة مراقبة). وقد كان جملة الأجانب الذين شاركوا ٨٦٣ يمثلون أربعاً وثلاثين منظمة إقليمية ودولية وبعض السفارات المعتمدة في الخرطوم، وهي مصر، وروسيا، والصين، والنرويج، وموريتانيا والبرازيل. كان أبرز هذه الجهات هي الأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية، والاتحاد الإفريقي، بالإضافة إلى العديد من المنظمات والمؤسسات المستقلة، ومن بينها مركز الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر، وبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات. وقد استلمت المفوضية تقارير من ١٥ بعثة فقط.

الاتحاد الأوروبي، بعثة مراقبة الانتخابات

بناءً على دعوة حكومة السودان والمفوضية القومية للانتخابات، فإن بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات كانت موجودة في السودان من ٢٧ فبراير إلى ١٨ مايو ٢٠١٠م من أجل الانتخابات التشريعية والتنفيذية التي عقدت في ١١-١٥ أبريل. تكونت البعثة من ١٤٧ مراقباً معتمداً من ٢٥ دولة عضو في الاتحاد الأوروبي،

(٣٣) نفس المصدر.

بالإضافة إلى سويسرا، والنرويج، وكندا، وكانت برئاسة عضو البرلمان الأوروبي، السيدة فيرونيك دي كايزر. ثم انضم إليها في أيام الانتخابات بعثة من البرلمان الأوروبي برئاسة السيدة آنا جومز. وتعتبر بعثة الاتحاد الأوروبي أكبر بعثة دولية شاركت في مراقبة هذه الانتخابات، حيث انتشرت في كل السودان عدا إقليم دارفور المضطرب لأسباب أمنية، وتابعت العملية منذ بدء تسجيل الناخبين في نوفمبر٢٠٠٩.

تضمن الملخص التنفيذي لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات النقاط التالية:

- هذه الانتخابات في السودان تعتبر خطوة مهمة في اتفاقية السلام الشامل، والتي أنهت عقوداً من الحرب الأهلية، وهي خامس انتخابات تنافسية تعددية منذ الاستقلال في١٩٥٦ والأولى منذ ٢٤ سنة. وُعد الشعب السوداني منذ فترة بهذه الانتخابات وتأخرت منذ يوليو ٢٠٠٩. ساند المجتمع الدولي الانتخابات كجزء من التزامه باتفاقية السلام الشامل، وكخطوة مهمة قبل تنظيم الاستفتاء في الجنوب. أقيمت الانتخابات في جو عام سلمي وسط بيئة محكومة أمنياً بطريقة جيدة، ولكنها شهدت عدداً من حالات التهديد والمضايقة.
- الإطار القانوني عموماً يوفر أساساً جيداً للقيام بالانتخابات وفقاً للمعايير الدولية. فهو يشمل جميع حقوق الإنسان الأساسية ذات الصلة بالانتخابات، بما في ذلك حرية التعبير والمشاركة، وحماية الحرية الشخصية، وحق التصويت والمشاركة في الانتخابات. لكن القوانين الوطنية والجنائية بعيدة عن هذه المعايير لدرجة أن حقوق التعبير عن الرأي والقيام بحملات انتخابية لم تحترم.
- على الرغم من أن العديد من الحملات الانتخابية أقيمت بدون تعقيدات، فإن الطبيعة العامة للحملات كانت مقيدة، وضعاً في الاعتبار الإطار السياسي المعسكر، وعدم

تساوي المصادر بالنسبة للمعارضة. استحوذ الحزبان الحاكمان على الحملات الانتخابية. في الشمال كانت المنافسة محدودة نتيجة الانسحاب المتأخر لمعظم أحزاب المعارضة من الانتخابات الرئاسية، مما قلص توقعات الناخبين. في الجنوب كانت المنافسة أكبر، ولكن الجو المصاحب للانتخابات والذي كان أقل تحكماً نتج عنه المزيد من الارتباك والشجار والتخويف.

- لم يكن لدى المسؤولين الانتخابيين طريقة للوصول لقوانين وتعليمات المفوضية القومية للانتخابات، لأن المفوضية القومية للانتخابات فشلت في نشر وإعلان هذه القوانين والتعليمات في ذلك الوقت. إضافة إلى ذلك، فإن التغييرات الأخيرة في قوانين المفوضية القومية للانتخابات أخلت بالمعايير الوطنية والدولية لحماية شفافية العملية الانتخابية من طرف المفوضية وإقامة حوار بينها وبين الأحزاب السياسية ومرشحيها، وكانت منحازة لحزب المؤتمر الوطني. وكانت هناك ادعاءات متكررة من أحزاب المعارضة عن تحيُّز المفوضية القومية للانتخابات.

- لم تنشر المفوضية القائمة النهائية لمراكز الاقتراع، وبالتالي حرمت الناخبين والمراقبين من المعلومات الكاملة والموثوقة عن أماكن الاقتراع. فالعدد الفعلي لمراكز الاقتراع المفتوحة يبقى غير محدد.

- تهنئ بعثة الاتحاد الاوروبى الشعب السوداني على الصبر والتحمل الذي أظهره يوم الانتخابات رغم التحديات التي واجهها. ظهر ذلك في إجمالي المشاركة الانتخابية التي وصلت إلى٦٠٪. إن إدارة الانتخابات كانت مرضية في ٧٩٪ من الحالات التي تمت مراقبتها، وكان الاضطراب ملحوظاً في الثلث الباقي من الـ٣٠٪. امتدت فترة التصويت لثلاثة أيام إضافية بسبب القصور، وسوء الطباعة، وعدم التوصيل اللائق لأوراق الاقتراع والمواد الأخرى المستخدمة في الانتخابات إلى بعض أماكن

البلاد، وخاصة جنوب السودان. لذلك تم إلغاء التصويت في ٣٣ دائرة تمثل ٢٠٪ من الناخبين، وإعادة الانتخابات في ٥ و ٦ يونيو لهذه الدوائر. القرار بطباعة أوراق الاقتراع الرئاسية باللغة العربية كان يعني أنه سيكون هناك حاجة أكبر للمساعدة في عملية الاقتراع، خاصة في الجنوب، بالمقارنة مع إذا ما طبعت باللغة العربية والإنجليزية معاً.

- أُعد سجل الناخبين بعد تدريب على التسجيل في ٢٠٠٩، وتسجيل ١٥٣،٣٣٦،١٦ ناخباً. انتقد عدد من الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني بشدة عملية التسجيل، مما أضعف الثقة العامة في مصداقيتها. إن النشر المتأخر لقوائم الناخبين وغياب الدقة خلال أيام الاقتراع كانت مبرراً لهذه المخاوف؛ فنحو ١٠٪ من الناخبين الذين تمت مراقبتهم منعوا من الاقتراع لأن أسماءهم لم تكن موجودة في كشوف الناخبين.

- التشريعات الأمنية التي تجرم بعض المنشورات الإعلامية الناقدة قوضت القوانين السودانية التي تحمي حرية التعبير. إن غياب قانون الإذاعة الإعلامية قد هدد التطور المطلوب للإعلام المرئي والمسموع. إن الصناعة الإعلامية في تطور، ولكن نقد الحكومة في الصحافة يحكمه سيطرة في سوق الإعلانات وصعوبة الوصول لمنشآت الطباعة، إضافة للضرائب المرتفعة.

- بدأ الفرز بطريقة مرضية على الرغم من العدد الكبير من الأصوات التي كان يجب فرزها (بضع ألاف في كل مركز). ولكن تدهورت العملية نظراً لسوء تحديد صحة الأصوات، وعدم اكتمال التسوية والحسابات الخاطئة على نماذج نتائج الانتخابات. لقد كان هنالك قليل من التوافق مع فرضية إعلان أرقام النتائج في المراكز الانتخابية. هذه الأرقام غير الكاملة لم يمكن إدخالها في نظام الكمبيوتر، والذي بالتالي تجاهلته

المفوضية القومية للانتخابات لصالح التجميع اليدوي. عدم الشفافية هذا يعنى أن الكثير من الإجراءات الوقائية التي أدخلت على النظام تم تجاهلها. تأخرت العملية بأكملها وأصبحت غير ذات ثقة، وأصبح لا يمكن تعقب النتائج.

- أعلنت مجموعة كبيرة من الأحزاب السياسية الشمالية والجنوبية رفضها للنتائج حتى قبل إعلانها بكثير، وذلك بناءً على تقييمهم للانتخابات بأنها مزورة وخاطئة.

- بالنسبة للشكاوى، كان هنالك عدم وضوح، وتفاصيل غير وافية في القانون أو التعليمات، ولم تكن هنالك عملية رسمية لإيصال الشكاوى للمفوضية القومية للانتخابات. إن عدم الوضوح مقروناً مع الارتباك الحاصل بالنسبة لدور المحاكم في الطعون الرسمية، وأدوار المحاكم المختصة والمدعين بالنسبة للاعتداءات الانتخابية، كل ذلك أدى إلى تضارب في اختصاص الجهات المعنية، ونتج عنها فشل في إيجاد معالجات فاعلة.

- هذه العملية الانتخابية كانت معقدة جداً في التصميم والتخطيط والمعينات المادية (اللوجستيات)، وبالتالي فقد عانت من الارتباك في تحضيرها وعقدها. أضف إلى ذلك أن النقص في الإطار القانوني والانتخابي في بيئة الحملة أدى إلى قصور العملية عموماً في عدد من المعايير الدولية لانتخابات ديمقراطية حقيقية. كان هناك عدم شفافية في الإدارة الانتخابية وتوصيل النتائج.

- تشوهت الانتخابات بسبب حالات من العنف في الجنوب ونتائج لا يمكن تعقبها والتي هددت مصداقية هذه الانتخابات. أعلنت الانتصارات الرئاسية بناءً على أقل من ٥٠٪ من النتائج، كما أن النتائج في كل مركز اقتراع على حدة لم تعلن (حتى كتابة هذا الملخص). لقد تم تجاهل الاحتياطات التي قُصد منها نزاهة العملية

الانتخابية. بالرغم من ذلك فإن هذه الانتخابات تمثل خطوة مهمة إلى الأمام في الحياة السياسية في السودان لأنها أقيمت وفقاً لاتفاقية السلام.[٣٤]

كان رأي رئيسة بعثة المراقبين الأوروبيين، فيرونبك دي كايزر، إن الانتخابات السودانية التعددية الأولى منذ ربع قرن، والتي يعتبر الفوز فيها مضموناً للرئيس عمر البشير، لا ترقى للمعايير الدولية. وذكرت دي كايزر أن الانتخابات واجهت صعوبات في مطابقة المعايير الدولية لانتخابات ديمقراطية، ولم تكن مطابقة لها ككل، وإنما لبعض منها. ولكن أشارت إلى أن الخطوة التي أنجزت هي خطوة حاسمة من أجل مواصلة تنفيذ اتفاق السلام، وأنها جرت في أجواء فريدة من نوعها، وأنها خطوة كبيرة تمهد لأجواء ديمقراطية في السودان، معتبرة أن وجود مراقبين محليين خلال الانتخابات دليل على الرغبة في تحقيق تحول ديمقراطي في السودان. واعتبرت نسبة المشاركة في الانتخابات (٦٠٪) التي استمرت من يوم الأحد وحتى الخميس مرتفعة جداً، ولكن مع بعض العيوب، مشيرة إلى تسجيل تجاوزات أكبر في الجنوب منه في الشمال. وتطرقت دي كايزر إلى تعرض ناخبين لضغوط، وإلى عدم التكافؤ في الموارد المالية لدى مختلف المرشحين لخوض الحملة الانتخابية، وعدم التكافؤ في إتاحة وسائل الإعلام للمرشحين، إلى جانب المشكلات الإدارية واللوجستية التي شابت الانتخابات، خصوصاً في اليومين الأولين، تمثلت في تأخر وصول بطاقات الاقتراع وفى الخلط بين الأوراق أو أخطاء في أسماء المرشحين أو صعوبات لدى الناخبين في العثور على أسمائهم.

تحدثت رئيسة البعثة خصوصاً عن ضعف التنظيم في الجنوب منوهة إلى تأخر العديد من مكاتب الاقتراع في فتح أبوابها، وتأخر وصول مواد الاقتراع أو وصولها

(٣٤) الملخص التنفيذي لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في السودان.

إلى مراكز خاطئة أو حتى نقصها، وكذا إلى مشكلات أمنية. وقالت إن مراقبيهم سجلوا مشكلات تتعلق بالحبر وبأختام الصناديق وعملية التحقق من هويات الناخبين، وكذلك عن قيام أطفال قاصرين بالإدلاء بأصواتهم.[٣٥]

مؤسسة كارتر

تعتبر مؤسسة كارتر ثاني أكبر بعثة بعد البعثة الأوروبية، ولم تختلف كثيراً عن غيرها من الراصدين لنزاهة الانتخابات ومواقفها في مصداقية نتائج الانتخابات للمعايير الدولية، إذ شككت في النتائج التي أعلنتها المفوضية القومية. ووصفت المؤسسة فرز الأصوات بأنه كان غير منظم وفوضوياً إلى حد كبير، وأن عملية الفرز لم تتم بشفافية، وكانت معرضة للتزوير الانتخابي وتثير شكوكاً جادة في دقة العملية الانتخابية برمتها. وأشارت إلى أن المفوضية القومية للانتخابات قد وضعت برنامجاً معلوماتياً بهدف رصد عمليات التزوير والأخطاء خلال عدِّ الأصوات يدوياً. وتابعت قائلة إن نزاهة الانتخابات شابتها سلسلة من المشاكل كالتدريب غير الكافي للأشخاص المسؤولين عن جميع النتائج، وعدم القدرة على استخدام آليات لرصد النتائج الخاطئة أو المزورة، وعيوب في النظام المعلوماتي. وقالت المؤسسة أيضاً إنه رغم أن تغيير النتائج قد استهدف غالباً تصحيح الأخطاء في عملية الإحصاء، فقد تم تغيير في حالات عدة في شكل تعسفي من دون توضيح الأسباب. وأكدت مؤسسة كارتر أن هذه الانتخابات لا ترقى للمعايير الدولية.

أفادت مؤسسة كارتر في بيان لها أنه للأسف كانت هناك قيود على العديد من الحقوق السياسية والحريات خلال القسم الأكبر من هذه الفترة، ما أشاع حالة

(٣٥) Press-release-28062010-ar.pdf-

من انعدام الثقة لدى الأحزاب السياسية. ورأت المؤسسة أن الانتخابات كانت تنقصها الضمانات والشفافية الضرورية للتحقق من تنفيذ الخطوات الرئيسية وإرساء شعور بالأمان والثقة في العملية، وحكمت على العملية الانتخابية بأنها دون المعايير الدولية، ولكن المجموعة الدولية ستقبل نتائجها.[٣٦]

البعثات الأخرى

بالنسبة لبعثة جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات، فترى أن تلك الانتخابات تشكِّل خطوة كبيرة تقتدى بها، وإن لم تصل إلى مستوى المعايير الدولية في النزاهة والشفافية.[٣٧]

عبَّر مراقبو الاتحاد الإفريقي عن رضاهم عن سير العملية الانتخابية، وقال البروفسير سيفيرن روجو، عضو بعثة مراقبة الانتخابات: "إن قناعتنا القوية هي أنه من غير الممكن من الناحية العملية مقارنة مجتمع خرج لتوه من الصراع، بالديمقراطيات الغربية".[٣٨] وقالت آنا غوميس، رئيسة بعثة البرلمانيين الأوروبيين التي تتابع الانتخابات: "إننا نشاطر الرأي مع بعثة المراقبين الأوروبيين". كما أن تقارير المراقبين الآخرين الذين سلموا تقاريرهم للمفوضة القومية للانتخابات لم تخرج عن هذا المنحى.[٣٩]

(٣٦) Radiodabanga.org/node/625-

(٣٧) www.edigear.com

(٣٨) Arbic.people.com-

(٣٩) انظر: جمهورية السودان (٢٠١١)، تقرير لجنة تقويم الانتخابات العامة، المفوضية القومية للانتخابات.

الخاتمة

جرت الانتخابات في السودان بعد ربع قرن من آخر انتخابات في العام ١٩٨٦، بناءً على ما ورد في اتفاقية السلام الشامل بين حكومة السودان وبين الحركة الشعبية – الجيش الشعبي لتحرير السودان، التي شهدتها أطراف دولية عديدة، اعتبرت نفسها ضامنة للاتفاقية وتنزيلها إلى أرض الواقع.

في الفترة الانتقالية كانت هناك مشاكسات بين الشريكين، استمرت حتى فترة الانتخابات وما بعدها، مما أدى إلى إثارة المخاوف بين المراقبين الدوليين من أن تؤدي إلى فض الشركة وإجهاض الاتفاقية.

كان حرص المجتمع الدولي والدول القائمة على أمره أن يصل الشريكان إلى مرحلة الاستفتاء في جنوب السودان لإسدال الستار على الاتفاقية بتقرير مصير الجنوب، وضمان قيام دولته المستقلة. بذلك أتت الانتخابات التي تم تنظيمها في ظل اتفاق السلام عقب حالة الحرب لتشكل جزءاً من عملية السلام والمصالحة.

بالنسبة للمراقبين الدوليين للانتخابات، لم يكن دورهم الأساسي هو الدور الفني في مراقبة الانتخابات من حيث شفافيتها ونزاهتها، إنما كان دوراً سياسياً في المقام الأول للوصول إلى الهدف الأساسي، وهو استفتاء جنوب السودان. فبالرغم من التقارير التي رصدت الانتخابات وأعلنت أنها لا ترقى للمعايير الدولية، إلا أن المجتمع الدولي يقبل بها. وذلك لمعرفتهم أن هذه التقارير ليس لها قيمة قانونية، ولكن لها قيمة أدبية في إعلان المجتمع المحلي والدولي بسلامة ونزاهة العملية الديمقراطية ومطابقتها للمعايير الدولية.

إن التجارب الإفريقية تشكك في التلازم المفترض بين الرقابة الدولية ونزاهة الانتخابات المؤدية إلى التحول الديمقراطي، وأسطع مثال لذلك تجربة دولة كينيا.

نخلص من ذلك إلى أن الرقابة الدولية في حد ذاتها لا تعني حرية الانتخابات ونزاهتها.